

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٧٩ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة السيد/ يحيى عبد الرحمن دراز

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالخدمة؛

فصر:

مادة ١ - إنهاء خدمة السيد/ يحيى عبد الرحمن دراز الصراف بمصلحة الأموال المقررة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة وذلك اعتباراً من ١٣/٧/١٩٦٦

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٨٤ لسنة ١٩٦٧

بإسالة السيد لوق جريسي تركيس إلى المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالخدمة؛

وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣ بشأن التأمين والمعاشات العاملين؛

فصر:

مادة ١ - إسالة السيد لوق جريسي تركيس من كل من المعاش بوزارة التربية والتعليم إلى المعاش.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٨٠ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة السيد/ عبد الحميد أحمد أمين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بشأن نظام

العاملين بالقطاع العام، والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٢

لسنة ١٩٦٧؛

فصر:

مادة ١ - إنهاء خدمة السيد/ عبد الحميد أحمد أمين؛ تستشار الشركة المصرية لتأجير المنازل، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة.

مادة ٢ - على وزير التجهيز والتجارة الداخلية تنفيذ هذا القرار؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٨٦ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة بعض العاملين بالفرع الثاني للهيئة المصرية العامة للصناعات الخشبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بشأن نظام العاملين

بالقطاع العام والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٢ لسنة ١٩٦٧؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٦٧ بشأن إعادة تنظيم المؤسسة المصرية العامة للصناعات الخشبية؛

فصر:

مادة ١ - عن تهنى خدمة العاملين المؤسسة أعلاه بالتكليف المرافقة من الشركات التابعة للهيئة المصرية العامة للصناعات الخشبية مع حفظ حقوقهم في المعاش أو المكافأة.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر